

هدي النبي صلى الله عليه و سلم في التعامل مع الأسرى

د. حسين شرفه جامعة باتنة (1)

ملخص:

يهدف هذا البحث الموسوم بـ: « هدي النبي صلى الله عليه و سلم في التعامل مع الأسرى » إلى إبراز ما تميز به الإسلام من الرحمة في التعامل مع الأسرى. حين شرع أحكاما تحفظ للأسير إنسانيته وكرامته. وقد تجلّى ذلك من خلال أحداث ومواقف من سيرة النبي صلى الله عليه و سلم.

وقد قسمته إلى ثلاثة مباحث:

الأول: في بيان معنى الأسر ومشروعيتها.

الثاني: في ذكر الحقوق المادية والمعنوية التي كفلها الإسلام للأسير.

الثالث: خصصته للحديث عن صور التعامل مع الأسرى كما طبقها النبي صلى الله عليه و سلم.

وخلصت إلى عدة نتائج أهمها:

- أن الحكمة من تشريع الأسر هي: كسر شوكة العدو. ودفع شره. وإبعاده عن ساحة القتال. ومبادلته بأسرى المسلمين.
 - أن الإسلام ضمن للأسرى حقوقهم المادية: من مأكل ومشرب وملبس ومأوى. كما تكفل بحقوقهم المعنوية: حين حافظ على كرامتهم وإنسانيته.
 - أن الإجراء المتبع مع الأسرى لا يعدو أن يكون واحداً من أربعة: المنّ والعفو - وهو الغالب - أو الفداء أو القتل أو الاسترقاق.
- وتلك معاملة لم تعرفها الأمم من قبل ولا من بعد. على كثرة ما كتب من موثيق وما صدر من معاهدات عن حقوق الأسرى.

Abstract:

This study deals with three chapters of the topic:

« The guidance of the Prophet peace be upon him in dealing with prisoners»

The first: I mentioned in it the meaning of captivity and its legitimacy.

The second: I have mentioned in it the material and moral rights preserved by Islam for the prisoner.

The third: I specified it to talk about the treatment of prisoners as applied by the Prophet peace be upon him.



I have reached the wisdom behind legislating prisoning which is to break the enemy's power, push out its badness, remove it from the battlefield and exchange it with Muslim prisoners.

The Prophet has treated the prisoners well when he secured their material rights from food, drink, clothing and shelter, as well as their moral rights, while preserving their dignity and humanity.

The procedure followed with them is no more than one of four: Sympathy and amnesty or redemption or murder or slavery, either Sympathy and pardon was the most.

Such a treatment was not known by nations before or after, although the big amount of written convention and treaties about human rights.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبيه الكريم. وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فإن غزوات الرسول صلى الله عليه و سلم كان طابعها الأسمى الحفاظ على الإنسان و الرغبة في دخول الناس في دين الله. ولم تكن هذه الغزوات تهدف إلى القتل أو النهب والسلب كما هي السمة الغالبة على حروب الأولين والآخرين. وإنما أوجد النبي صلى الله عليه و سلم هذا المنهج الحضاري والنقلة الجديدة التي لا يرقى إلى مستواها الأسمى إلا نبي مرسل مكلف بتطبيق شريعة الله تعالى في واقع الناس. فهو الرحمة المهداة كما وصفه ربه جل ذكره فقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]. وكل حياته صلى الله عليه و سلم مع مخالفه - فضلا عن محالفه - كانت رحمة تسمو فوق الأحقاد والضغائن والإحن.

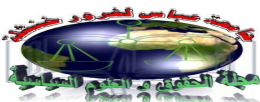
وتأتي هذه الدراسة لتكشف عن هدي رسول الله صلى الله عليه و سلم في جانب مهم ومتميز غالبا ما تختل فيه موازين الرحمة والرفقة. ليحل محلها البطش والقسوة. ويتعلق الأمر بموضوع: « هدي النبي صلى الله عليه و سلم في التعامل مع الأسرى ».

فما موقف الإسلام من الأسرى؟ وكيف تعامل النبي صلى الله عليه و سلم مع الأسرى؟ تلك أهم القضايا التي تروم هذه الدراسة طرحها معتمدة في ذلك على نصوص الكتاب والسنة. ثم أقوال الفقهاء والعلماء في موضوع الأسرى. وذلك من خلال ثلاثة مباحث هي:

المبحث الأول: تعريف الأسر وبيان مشروعيته

المبحث الثاني: حقوق الأسرى في الإسلام

المبحث الثالث: صور تعامل النبي صلى الله عليه و سلم مع الأسرى.



المبحث الأول: تعريف الأسر وبيان مشروعيته

لم تَحُلْ وصايا النبي الكريم صلى الله عليه و سلم لجيوشه من التأكيد على حقوق الأسرى رعايةً للجانب الأخلاقي العام الذي حرص عليه تعاليم الإسلام. وكان النبي صلى الله عليه و سلم الأسوة الحسنة والقذوة العليا في التأكيد على هذا الجانب حتى أوضحت هذه الوصايا قواعد عامة وقوانين ملزمة تخضع لها الجيوش الإسلامية في كل تحركاتها. ومن الوصايا الجامعة ما رواه بريدة رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ. وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا. ثُمَّ قَالَ: « اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ. اغْزُوا وَلَا تَغْلُوا وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تَمْتَلُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا. وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ أَوْ خِلَالٍ. فَأَيُّتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَأَقْبَلْ مِنْهُمْ. وَكُفَّ عَنْهُمْ...»⁽¹⁾.

بهذه الروح الحانية قاتل رسول الله صلى الله عليه و سلم رؤوس الشرك وانتصر عليهم. وكان عامة أحواله الصفح والرحمة. وهذا ما سنلاحظه في وقائع مؤثرة من سيرته صلى الله عليه و سلم وهديه في الأسرى الذي يفيض رحمة ورغبة في هداية الناس وإسلامهم وليس إراقة دمائهم وإذلالهم.

وقبل الحديث عن حقوق الأسرى في شريعة الإسلام. ونماذج من تعامله صلى الله عليه و سلم مع الأسرى؛ يحسن بنا أن نُعرِّف بالأسير. ونذكر بإيجاز مشروعية اتخاذ الأسرى. والحكمة منها.

المطلب الأول: تعريف الأسير لغة واصطلاحاً

أ- الأسير لغة:

الأسارى: بضم الهمزة على وزن فُعَال. مثل: سُكَّارِي. جمع أسير. ويجمع أيضاً على أسراء وأسرى⁽²⁾. قال ابن فارس: « الهمزة والسين والراء أصل واحد. وقياس مطرد. وهو الحبس. وهو الإمساك »⁽³⁾. ويقال للأسير: الأَخِيذ والمَقِيد والمسجون⁽⁴⁾. ويطلق على الذكر والأنثى. يقال: رجل أسير وامرأة أسير.

فالأسير لغة: « مَا أُخِذَ مِنَ الْإِنْسَانِ وَهُوَ الْقَيْدُ. لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَشُدُّونَهُ بِالْقَيْدِ. فَسُمِّيَ كُلُّ أَخِيذٍ أَسِيرًا وَإِنْ لَمْ يُشَدَّ بِهِ . وَكُلُّ مَحْبُوسٍ فِي قَيْدٍ أَوْ سِجْنٍ أَسِيرٌ. والجمع: أَسْرَى وَأَسَارَى بِالضَّمِّ مثل

(1) - أخرجه مسلم. كتاب: الجهاد. باب: تأمير الأمراء على البعوث. ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها. رقم: 4522.

مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري. الصحيح. دار السلام للنشر والتوزيع. الرياض. ط: 2. 1421هـ / 2000م. ص: 768.

(2) - ينظر: جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور. لسان العرب. دار صادر بيروت لبنان (د.ط.). 19/4.

(3) - أحمد بن فارس بن زكريا. معجم مقاييس اللغة. دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1420هـ / 1999م. 1/107.

(4) - مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي. القاموس المحيط. مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان. ط: 8. 1426هـ / 2005م. ص: 343.



سَكْرَى وَسُكَارَى، وَيَجْمَعُ أَيْضًا عَلَى أَسْرَى وَأُسْرَاءُ» (1).

هذا مجمل ما ورد في معاجم وقواميس اللغة في مادة: " أ. س . ر"، فهي تدور حول معاني الحبس والقيد والسجن.

ب- الأسير اصطلاحاً:

أما اصطلاحاً فقد عرف الماوردي الأسرى بقوله: « هُمُ الْمُقَاتِلُونَ مِنَ الْكُفَّارِ إِذَا ظَفَرَ الْمُسْلِمُونَ بِأَسْرِهِمْ أَحْيَاءَ » (2).

وعرف ابن جماعة الأسراء بقوله: « الرجال الأحرار العقلاء المقاتلون إذا أخذهم المسلمون قهراً بالغلبة » (3).

وتخصيص المقاتلين بالأسر كما جاء في التعريفين جاء على سبيل التغليب وليس قيداً. فقد عدَّ ابن تيمية غير المقاتلين أسرى وذكر أمثلة لذلك فقال: « أن تلقيه السفينة إلينا، أو يضل الطريق، أو يؤخذ بحيلة » (4).

ولذلك كان الأقرب إلى التعريف الجامع أن يقال: الأسرى هم المقاتلون الأعداء ومن في حكمهم ممن وقعوا في أيدي المسلمين أحياء، وتجري عليهم أحكام خاصة.

المطلب الثاني: مشروعية الأسر

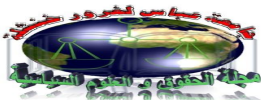
الأسر مشروع، ويدل على مشروعيته النصوص الواردة في الكتاب والسنة، فمن أدلة القرآن الكريم قوله جل وعلا: ﴿ فَإِذَا أُنْسِلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاتْلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ﴾ [التوبة: 5]. وفي قوله جل ثناؤه: ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَثْنَتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فِإِمَّا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾ [محمد: 4]. فقوله تعالى: ﴿ وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُرُوهُمْ ﴾، وقوله سبحانه: ﴿ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ ﴾، كناية عن الأسر.

(1) - ينظر: أحمد بن محمد الفيومي، المصباح المنير، مكتبة لبنان، 1987م، ص: 13؛ والمعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ط: 4، 1425هـ/2005م، 17/1؛ ومرتضى الزبيدي، تاج العروس، تحقيق: إبراهيم التريزي، مطبعة حكومة الكويت، 1392هـ/1972م، 50/10.

(2) - علي بن محمد الماوردي، الأحكام السلطانية، تحقيق: أحمد مبارك البغدادي، مكتبة دار ابن قتيبة، الكويت، 1409هـ/1989م، ص: 166؛ وينظر: محمد بن الحسين الفراء، الأحكام السلطانية، صححه وعلق عليه: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 1421هـ/2000م، ص: 141.

(3) - بدر الدين بن جماعة، تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، طبعة: رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية، قطر، 1405هـ/1985م، ص: 191.

(4) - تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، مجموع الفتاوى، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن القاسم، طبعة وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف السعودية، 1425هـ/2004م، 355/28.



وهذا الحكم لا يتنافى مع قول الله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يَتُخَنَ فِي الْأَرْضِ تَرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [الأنفال: 67]. لأنها لم ترد في منع الأسر مطلقاً. وإنما جاءت في الحث على القتال. وأنه ما كان ينبغي أن يكون للمسلمين أسرى قبل الإثخان في الأرض. أي المبالغة في قتل الكفار⁽¹⁾.

وقد بين الله جل وعلا في كتابه العزيز ثلاثة أوجه في شأن الأسرى:

الوجه الأول: التلطف معهم وترغيبهم في الإسلام. وقد جاء هذا الوجه في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى إِنَّ يَعْلَمَ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِمَّا اخَذَ مِنْكُمْ وَيَغْفِرَ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [الأنفال: 70]. والذي يؤخذ من الأسرى هو حريتهم بوقوعهم في الأسر. وحرمانهم العودة إلى أهليهم. ومغفرة الله لهم لا تكون إلا بعد إسلامهم وصالح عقيدتهم. واستقامتهم على صراط الله المستقيم.

والوجه الثاني: هو المنُّ عليهم وإطلاق سراحهم مجاناً بشرط ألا يخشى منهم خطر في المستقبل. وهذا يرجع إلى إمام المسلمين.

أما الوجه الثالث: فهو أخذ الفدية منهم. وتقدر حسب ما يراه ولي أمر المسلمين. شريطة ألا يكون فيها إجحاف أو تعجيز للأسير عن دفعها.

هذان الوجهان وردا في قوله جل ثناؤه: ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبُ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْنَتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ مُنَادٍ وَأُولَئِكَ هُمُ الرَّاكِبُونَ ﴾ [محمد: 4]. ولما كانت حالة الأسر مذلة مهينة. لا تتماشى مع تكريم الله للإنسان. نظر القرآن الكريم إلى الأسير نظرة تفيض شفقة ورحمة. واعتبره من الفئات الضعيفة التي تستحق العناية والإحسان. مثل المسكين واليتيم؛ يقول الله تعالى في وصف الأبرار الموعودين بالجنة: ﴿ وَيطعمون الطعام على حبه مسكينا و يتيما و أسيرا ۖ إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء و لا شكورا ﴾ [الإنسان: 8-9].

إن هذه النظرة الحانية إلى الأسير هي بمثابة علاج فعال لنفس كسيرة ذليلة. تستميلها إلى مبادئ الإسلام. وتخرجها من حالة الانهزام النفسي. وتفتح لها أبواب الرحمة والأمل. ومن هنا يعد الله جل وعلا الأسرى الذين في قلوبهم خير بالعتق والمغفرة؛ فيقول مخاطباً نبيه صلى الله عليه وسلم: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى إِنَّ يَعْلَمَ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا

(1) - ينظر: أبو عبد الله القرطبي. الجامع لأحكام القرآن. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي. مؤسسة الرسالة. بيروت لبنان. 1427هـ / 2006م / 1/ 226.



ما اخذ منكم و يغفر لكم و الله غفور رحيم ﴿ [الأنفال: 70] . هذا هو موقف القرآن الكريم من الأسرى.

أما الدليل من السنة الشريفة على مشروعية الأسر؛ فإن رسول الله صلى الله عليه و سلم اهتم بأمر الأسرى. وجعل فكاكهم أحد خصال البر. فقال: « فكوا العاني - أي الأسير- وأطعموا الجائع، وعودوا المريض » ⁽¹⁾. وحث على الإحسان إليهم فقال صلى الله عليه و سلم: «استوصوا بالأسارى خيراً» ⁽²⁾. وبعث صلى الله عليه و سلم يوم فتح مكة مناديه يقول: « ألا لا يجهز على جريح، ولا تتبع مدبراً، ولا تقتلن أسيراً، ومن أغلق عليه بابه فهو آمن » ⁽³⁾.

ويجمل لنا ابن قيم الجوزية هدي النبي صلى الله عليه و سلم في التعامل مع الأسارى، فيقول: « كان صلى الله عليه و سلم يُمنّ على بعضهم، ويقتل بعضهم، ويفادي بعضهم بالمال، وبعضهم بأسرى المسلمين، وقد فعل ذلك كله بحسب المصلحة » ⁽⁴⁾.

وحكم الأسرى يترك التصرف فيه للإمام، أو من ينوب عنه لكي يقرر بنفسه الإجراء الذي سيتبعه حيالهم، والذي لا يعدو أن يكون واحداً من أربعة: المنّ - الفداء - القتل - الاسترقاق. وقد قال بهذا الرأي: الشافعي، والثوري، والأوزاعي، وأبو عبيد. وأضاف المالكية إلى هذه السبل الأربعة أمراً خامساً، وهو عقد الذمة معهم وتكليفهم بالجزية ⁽⁵⁾.

وقد ذكر العلماء بعض الحكم في تشريع الأسر من ذلك: كسر شوكة العدو، ودفع شره، وإبعاده عن ساحة القتال، لمنع فاعليته وأذاه، وليمكن افتكاك أسرى المسلمين به.

لذلك يجوز أسر كل من وقع في يد المسلمين من الحريين، صبياً كان أو شاباً أو شيخاً أو امرأة، الأصحاء منهم والمرضى، إلا من لا يُخشى من تركه ضرر وتعذر نقله، فإنه لا يجوز أسره على تفصيل بين المذاهب لا يتسع المجال لذكره.

المبحث الثاني: حقوق الأسرى في الإسلام

كانت أول تجربة عملية للمسلمين مع ظاهرة الأسرى بعد غزوة بدر، حين شاور النبي صلى الله عليه و سلم أصحابه فيهم، فأشار عمر بن الخطاب رضي الله عنه بقتلهم فلم يمل

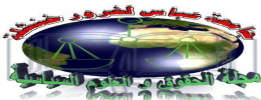
⁽¹⁾ - أخرجه البخاري، كتاب: الجهاد والسير، باب: فكاك الأسير، رقم: 3046، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، الصحيح الجامع، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ط: 2، 1419هـ/1999م، ص: 504.

⁽²⁾ - أخرجه الطبراني، المعجم الكبير، رقم: 977، سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، (د.ت)، 393/22، وقال الهيثمي: إسناده حسن، ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، رقم: 10007، 82/6.

⁽³⁾ - ابن أبي شيبه، المصنف في الأحاديث والآثار، كتاب: الجهاد، باب: في الاجتهاد على الجرحى واتباع المدبر، رقم: 4888، 675/7.

⁽⁴⁾ - شمس الدين محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، ط: 3، 1418هـ/1998م، 99/3.

⁽⁵⁾ - ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 246/19.



النبي صلى الله عليه و سلم إلى رأيه، ورأى أبو بكر الصديق رضي الله عنه إما أن يعفو أو يقبل الفداء، فاستحسن النبي صلى الله عليه و سلم رأيه فعفا عنهم وقبل الفداء، ومن لم يجد من يفديه طالبه النبي صلى الله عليه و سلم بتعليم أبناء الأنصار، فذلك فداؤه ، فنزل قوله تعالى: ﴿ ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض تريدون عرض الدنيا و الله يريد الآخرة و الله عزيز حكيم ﴾ [الأنفال: 67]. وفيها عتاب للنبي صلى الله عليه و سلم، وكان لهذا العتاب أثره على النبي صلى الله عليه و سلم وأبي بكر رضي الله عنه حيث بكيا، ثم أنزل الله تبارك وتعالى عذر نبيه وصاحبه في قوله جل ثناؤه: ﴿ لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم ﴾ [الأنفال: 68] .

ثم تتابع نزول الآيات الكريمة مبينة أحكام الأسرى، وأخلاقيات التعامل معهم؛ ونظرة متكاملة لمنهج التعامل مع الأسرى في السيرة النبوية تبرز لنا ما تضمنت من مثالية لم تعهد لا في الماضي ولا في الحاضر، بالرغم من كثرة المنظمات والاتفاقيات الدولية الداعية لحقوق الأسرى، وهذا ما سيتضح لنا من خلال عرضنا لأهم الحقوق المادية والمعنوية التي كفلها الإسلام للأسرى.

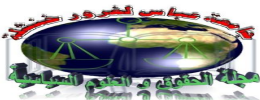
المطلب الأول: الحقوق المادية للأسرى

فقد حرص نبي الرحمة صلى الله عليه و سلم على توفير حاجيات الأسرى من مأكل ومشرب وكساء ومأوى، وقد نقلت لنا مدونات الحديث وكتب السيرة نماذج من وصايا رسول الله صلى الله عليه و سلم بضرورة الاعتناء بالأسرى وإكرامهم، بل إنه كان يشرف على ذلك بنفسه، فما ترك أسير مهما كانت مواقفه من الإسلام عرضة للإهمال، ولا جُمع له مع مرارة الأسر، الحرمان من الحاجات الضرورية التي تحفظ للإنسان كرامته.

1- إطعام الأسرى وسقيهم:

فقد كان عليه الصلاة والسلام يتفقد الأسرى بنفسه، ويتفرق بهم، ويتواضع معهم في الحديث، ويطعمهم ويسقيهم متى أرادوا ذلك، متبعاً التوجيه القرآني في قوله تعالى: ﴿ و يطعمون الطعام على حبه مسكينا و يتيما و أسيرا ۖ إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء و لا شكورا ﴾ [الإنسان: 8-9]. كما كان أول المطبقين لما أوصى به في شأن الأسرى حين قال صلى الله عليه و سلم: « استوصوا بالأسارى خيرا »، وهذه نماذج مقتطفة من سيرته العطرة صلى الله عليه و سلم .

روى ابن إسحاق عن نبيه بن وهب قال: « كان أبو عزيز بن عمير بن هاشم أخو مصعب بن عمير فقال: أبو عزيز مربي أخي مصعب بن عمير ورجل من الأنصار يأسرني فقال: « شد يدك به فإن أمه ذات متاع لعلها تفديه منك »، قال: وكنت في رهط من الأنصار حين أقبلوا بي من بدر، فكانوا إذا



قدموا غداءهم وعشاءهم خصوني بالخبز. وأكلوا التمر لوصية رسول الله صلى الله عليه و سلم إياهم بنا. ما تقع في يد رجل منهم كسرة خبز إلا نفحني بها. قال: فاستحي فأردها على أحدهم. فيردها عليّ ما يمسه»⁽¹⁾.

وهذا أبو العاص بن الربيع يحدثنا قال: « كنت في رهط من الأنصار - جزاهم الله خيراً - كنا إذا تعشنا أو تغدينا آثروني بالخبز وأكلوا التمر. والخبز معهم قليل. والتمر زادهم. حتى إن الرجل لتقع في يده كسرة فيدفعها إليّ ». وكان الوليد بن الوليد بن المغيرة يقول مثل ذلك ويزيد: « وكانوا يحملوننا ويمشون »⁽²⁾.

فقد امتثل ذلك الرهط من الأنصار لوصية النبي صلى الله عليه و سلم. فكانوا يطعمون أسيرهم. بل كانوا يؤثرونه بأجود الطعام. ولا يخفى ما لهذا السلوك من أثر طيب في نفسية الأسير. وتلك دعوة صامته رأى من خلالها الأسرى أخلاق الإسلام. فكانت سببا في إسلامهم بعضهم.

ومن أمثلة إطعام الأسرى وسقيهم ما فعل صلى الله عليه و سلم مع رجل من بني عقيل. حينما ناداه فقال: يا محمد يا محمد. فأتاه رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال: « ما شأنك ؟ ». قال: إني جائع فأطعمني وظمآن فاسقني. قال صلى الله عليه و سلم: « هذه حاجتك »⁽³⁾.

فهذه نماذج من تعامل النبي صلى الله عليه و سلم مع الأسرى. إذ كان يوفر لهم الطعام والشراب ولا يتركهم يعانون الجوع والعطش وهم محبوسون لا يجدون حيلة للحصول على ما يقيمون به أودهم.

2- كسوة الأسرى:

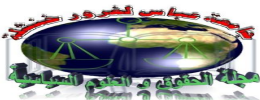
ومن اهتمام رسول الله صلى الله عليه و سلم بالأسرى كذلك كسوتهم إن كانوا في حاجة إلى ذلك. فعن جابر رضي الله عنه أنه قال: « لما كان يوم بدر أتى أناس وأتى بالعباس. ولم يكن عليه ثوب. فنظر النبي صلى الله عليه و سلم له قميصا. فوجد قميص عبد الله بن أبي يقدر عليه. فكساه النبي صلى الله عليه و سلم إياه. فلذلك نزع النبي صلى الله عليه و سلم

(1) - أخرجه الطبراني المعجم الكبير. رقم: 393/22. 977. وإسناده حسن. وحسنه الهيتمي. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. رقم: 10007.

82/6 : وينظر: ابن الأثير. الكامل في التاريخ. تحقيق: عمر عبد السلام تدمري. دار الكتاب العربي. بيروت لبنان. 1417هـ/1997م. ٨٣ / ٢.

(2) - ينظر: محمد بن عمر الواقدي. المغازي. تحقيق: مارسدن جونس. عالم الكتب. بيروت. ط: 3. 1404هـ/1984م. 119/1.

(3) - أخرجه مسلم. كتاب: النذر. باب: لا وفاء لنذر في معصية الله. ولا فيما لا يملك العبد. رقم: 4245. ص: 720.



قميصه الذي ألبسه « قال ابن عيينة: كانت له عند النبي صلى الله عليه و سلم يد. فأحب أن يكافئه ⁽¹⁾.

ولا يقال إنما فعل ذلك بالعباس رضي الله عنه لأنه عمه. فحاشا رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يجابي أحدا. فقد كان ذلك هديه مع كل الأسرى. ومن ذلك: كسوة أسارى هوازن. فقد أمر صلى الله عليه و سلم لهم بالكساء. فبعث رجلا إلى مكة ليشتري للسبي الكساء. فلا يخرج الحر منهم إلا كاسيا ⁽²⁾.

كما أعطى صلى الله عليه و سلم كسوة ونفقة لسفانة بنت حاتم الطائي عندما وقعت أسيرة في أيدي المسلمين. بل حملها حتى خرجت مع بعض أناس من قومها ⁽³⁾.

فقد كان لإكرام رسول الله صلى الله عليه و سلم أخت عدي بن حاتم الطائي أكبر الأثر في نفسها. وحين لحقت بأخيها "عدي بن حاتم" حدثته بما رأت وسمعت. وحثته على اللحاق برسول الله صلى الله عليه و سلم. فكان ذلك سببا في إسلامه. وأصبح له شأن في فتوح الإسلام الأولى ⁽⁴⁾.

3- إيواء الأسرى:

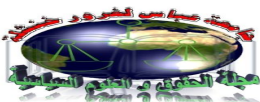
ومن المعاملة الحسنة للأسرى أن يُهيا لهم مأوى يليق بآدميتهم. فلا يلقون في أقبية السجون أو يتركون في زنازين ضيقة وملوثة. أو يجمعون في محتشدات. فلم يخصص النبي صلى الله عليه و سلم أماكن معينة لاحتجاز الأسرى. وإنما كان يوزعهم على الناس للقيام بمهمة حبسهم. فكانوا يؤوون في أماكن محترمة. بل في أظھر بقاع الأرض؛ في المسجد النبوي شأن ثمامة بن أثال الذي رُبط عند سارية من سواري المسجد. وحُبس آخرون في الخيام وجُوها عقب الحروب. ثم نقلوا إلى البيوت العادية التي يسكنها عامة الناس.

⁽¹⁾ - أخرجه البخاري. كتاب: الجهاد والسير. باب: الكسوة للأسارى. رقم: 3008. ص: 487.

⁽²⁾ - أخرجه البيهقي. دلائل النبوة. أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة. تحقيق: عبد المعطي قلعه جي. دار الكتب العلمية. بيروت لبنان. 1405هـ/1985م. 5/193.

⁽³⁾ - أخرجه أحمد: المسند. رقم: 18260. أحمد بن حنبل الشيباني. المسند. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة. بيروت لبنان. 1414هـ/1994م؛ والترمذي. السنن. كتاب: التفسير. باب: ومن سورة فاتحة الكتاب. رقم: 3186. محمد بن عيسى الترمذي. جامع الترمذي. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة. بيروت لبنان. 1430هـ/2009م؛ وابن حبان في صحيحه. رقم: 7206. 16/183. محمد بن حبان أبو حاتم البستي. صحيح ابن حبان. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة. بيروت لبنان. ط: 3. 1417هـ/1997م.

⁽⁴⁾ - ينظر: ابن الأثير. الكامل في التاريخ. 2/ 194؛ وابن الأثير. أسد الغابة في معرفة الصحابة. دار المعرفة للطباعة والنشر. بيروت لبنان. 1418هـ/1997م. 1/ 136.



فقد حُبس سهيل بن عمرو بعد غزوة بدر في بيت سودة بنت زمعة رضي الله عنها زوج رسول الله صلى الله عليه و سلم. فرأته في ناحية الحجرة مجموعة يداه إلى عنقه جبل⁽¹⁾، ووُزع غيره من الأسرى على بيوت المسلمين. وورد أن النبي صلى الله عليه و سلم حبس بعض بني قريظة في دار بنت الحارث الأنصارية. والبعض الآخر في دار حسان بن ثابت⁽²⁾.

وخلاصة القول أن حبس الأسرى ورعايتهم كان في ظروف أقل ما يقال عنها: إنها الحياة العادية التي يحياها أفراد المجتمع المسلم دون تمييز. بل كانت أجواء الأسر تسمح بتفاعل الأسرى مع المسلمين بشكل واسع. خاصة أولئك الذين حبسوا في المسجد. وهذا أمر حرص عليه النبي صلى الله عليه و سلم لإظهار حقيقة الإسلام وحبيبه إلى الأسرى رجاء هدايتهم. تلك أهم الحقوق المادية التي أعطاه الإسلام للأسرى. فحافظ بذلك على إنسانيتهم. ولم يمتنهم كرامتهم. فكانت تلك المعاملة الحسنة سببا في اقتناع كثير من الأسرى بالإسلام.

المطلب الثاني: الحقوق المعنوية للأسرى

لم يكتف النبي صلى الله عليه و سلم بالإحسان المادي والبدني للأسير. بل تعدى إحسانه إلى أن يراعي ما في نفوسهم وقلوبهم. ويهتم بمشاعرهم الإنسانية. وسأذكر بإيجاز أهم الحقوق المعنوية التي منحها الإسلام للأسرى من خلال شواهد من السيرة النبوية.

1- إعطاء حرية الاختيار للأسير وعدم إكراهه على تغيير معتقده:

فلم يؤثر عن النبي صلى الله عليه و سلم أن أكره أسيرا على تغيير معتقده ودينه. بل كان يترك له الاختيار المطلق في ذلك. أمثالا لقوله جل وعلا: ﴿ لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي ﴾ [البقرة:256]. وخير شاهد على ذلك هذا الموقف من سيرته صلى الله عليه و سلم. فعن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه و سلم أتى بعين للمشركين اسمه " فرات بن حيان " فأمر به أن يقتل فصاح يا معشر الأنصار: أقتل وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله. فأمر به النبي صلى الله عليه و سلم فخلى سبيله. ثم قال: « إن منكم من أكمله إلى إيمانه منهم فرات بن حيان »⁽³⁾. ولقد صدق يقين النبي صلى الله عليه و سلم فيه حيث أصبح من خيار الصحابة المجاهدين. وكان يغزو مع النبي صلى الله عليه و سلم.

(¹) - أخرجه أبو داود. كتاب: الجهاد. باب: في الأسير يوثق. رقم: 2680. سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني. السنن. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة. بيروت لبنان. 1430هـ/2009م. 57/3. وأحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي. السنن الكبرى. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية. بيروت لبنان. ط:3. 1424هـ/2003م. 89/9. والطبراني. المعجم الكبير. رقم: 92. 24/35.

(²) - ينظر: محمد بن جرير الطبري. تاريخ الأمم والملوك. دار الكتب العلمية. بيروت لبنان. (د.ت). 101/2.

(³) - الفرطبي. أحكام القرآن. ٤٦/١٨؛ وإسماعيل بن كثير أبو الفداء. البداية والنهاية. دار المعرفة للطباعة والنشر. بيروت لبنان. 1419هـ/1998م. ٤/٥.



2- النهي عن التفريق بين الأسير وأهله في الأسر:

فقد نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن أن يفرق بين الأم وولدها؛ ويدل على ذلك، أن أبا أيوب الأنصاري مرَّ على السبي، فإذا امرأة تبكي، فقال: « ما شأن هذه ؟ » قالوا: فرقوا بينها وبين ولدها، قال: فأخذ بيد ولدها حتى وضعه في يدها ، وقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: « من فرّق بين والدته وولدها، فرّق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة »⁽¹⁾.

وعن جعفر بن محمد عن أبيه، أن أبا أسيد الأنصاري قدم بسبي من البحرين فصفوا، فقام رسول الله صلى الله عليه و سلم فنظر إليهم، فإذا امرأة تبكي، فقال: « ما يبكيك ؟ » فقالت: بيع ابني في بني عبس، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم لأبي أسيد: « لتركبن فلتجيئن به »، فركب أبو أسيد فجاء به⁽²⁾.

قال الإمام أحمد: « لا يفرق بين الأم وولدها وإن رضيت »⁽³⁾.

وقال الترمذي: « والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم وغيرهم؛ كرهوا التفريق بين السبي بين الوالدة وولدها، وبين الولد والوالد، وبين الإخوة »⁽⁴⁾. ونقل ابن قدامة الإجماع على منع التفريق بين الأم وولدها⁽⁵⁾؛ لأن ذلك يجزعها ويلحقها الضرر بفراقه، فهي ضعيفة أمامه، وهذه فطرة فطر الله عليها الأم تجاه ولدها، بل إن أشد أنواع العذاب والنكال أن يفرق بين الأم وولدها، فلهذا راعى النبي صلى الله عليه و سلم هذه المسألة، وقدر مشاعر الأم الأسيرة عنده، فلم يفرق بينها وبين ولدها.

3- النهي عن ضرب الأسير وإذلاله:

فقد نهى النبي صلى الله عليه و سلم أصحابه عن ضرب الأسيرين الذين قبض عليهما قبل غزوة بدر الكبرى، عندما بعث عليا والزبير وسعدا رضي الله عنهم يلتمسون له الخبر ببدر فأصابوا راوية لقريش فيهم أسلم غلام بني الحجاج وأبو يسار غلام بني العاص، فأتوا بهما النبي صلى الله عليه و سلم وهو قائم يصلي فسألوهما فقالوا: « نحن سقاة قريش بعثونا نسقيهم من الماء ». فكره القوم خبرهما وضربوهما ليخبروهما عن أبي سفيان فقالا: « نحن لأبي سفيان ».

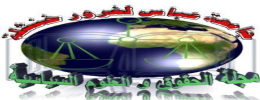
(1) - أخرجه أحمد، رقم: 23499، والترمذي، كتاب: السير عن رسول الله صلى الله عليه و سلم، باب: كراهية التفريق بين السبي، رقم: 1566.

(2) - أخرجه الحاكم، المستدرك، رقم: 6193، وقال هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وقال الذهبي بهامش المستدرك: مرسل، محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1411 هـ / 1990 م، 3/ 591.

(3) - موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة، المغني، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، عبد الفتاح محمد الخلو، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، ط: 3، 1417 هـ / 1997 م، 108/ 13.

(4) - الترمذي، الجامع الصحيح، كتاب: السير عن رسول الله صلى الله عليه و سلم، باب: كراهية التفريق بين السبي، رقم: 1566.

(5) - ينظر: المصدر السابق، 108/ 13.



فتركوهما. ولما فرغ النبي صلى الله عليه و سلم من صلاته قال: « إذا صدقاكم ضربتموهما. وإذا كذباكما تركتموهما. صدقا إنهما لقريش. أخبراني أين قريش؟ ». قال: « هم وراء الكثيب »⁽¹⁾.

4- النهي عن التمثيل بالأسرى:

فقد نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن المثلة. كما في حديث بريدة رضي الله عنه الذي ذكرناه آنفا. وفيه: «... اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدًا... الحديث ». قال ابن تيمية: « فَأَمَّا التَّمْثِيلُ فِي الْقَتْلِ فَلَا يَجُوزُ إِلَّا عَلَى وَجْهِ الْقِصَاصِ ... وَالتَّرْكُ أَفْضَلُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوْقِبْتُمْ بِهِ وَ لَنْ صَبِرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾ »⁽²⁾.

فهذا سهيل بن عمرو وقع أسيراً يوم بدر. وكان خطيباً من خطباء المشركين يحرض الناس على النبي صلى الله عليه و سلم. ويتكلم فيه بسوء. قال عمر رضي الله عنه : يا رسول الله انزع ثنيته يدلع لسانه فلا يقوم عليك خطيباً أبداً. فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: « لا أمثل فيمثل الله بي. وإن كنت نبياً. ولعله يقوم مقاماً لا تكرهه »⁽³⁾. وهو ما حصل يوم قام سهيل خطيباً بمكة حين بلغ الناس خبر وفاة النبي صلى الله عليه و سلم.

والخلاصة: أن النبي صلى الله عليه و سلم أحاط الأسرى بعناية خاصة. فحافظ على حقوقهم المادية والمعنوية. وعاملهم معاملة حسنة تليق بإنسانيتهم. وهو ما لم ترق إليه تشريعات وأحكام الأسرى قديماً وحديثاً.

المبحث الثالث: صور معاملة النبي صلى الله عليه و سلم للأسرى

سبق أن ذكرنا أن الإجراء المتبع مع الأسرى لا يعدو أن يكون واحداً من أربعة : المنّ - الفداء - القتل - الاسترقاق. وسأحاول في الصفحات الآتية تتبع هدي النبي صلى الله عليه و سلم في تعامله مع الأسرى. وكيف طبق هذه الإجراءات من خلال وقائع وأحداث من سيرته العطرة.

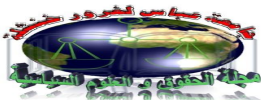
المطلب الأول: المنّ على الأسرى

المنّ هو تخليّة الأمير للأسير الكافر من غير أن يأخذ منه شيئاً. فيطلقه بلا مقابل مادي أو معنوي. وقد طبق صلى الله عليه و سلم هذا عملياً في غزواته. فكان صلى الله عليه و سلم

(1) - أخرجه مسلم. كتاب: الجهاد والسير. باب: غزوة بدر. رقم: 1779. وأحمد. المسند. رقم: 13296.

(2) - ابن تيمية. مجموع الفتاوى. 314/28.

(3) - أخرجه ابن أبي شيبة. المصنّف في الأحاديث والآثار. رقم: 36739. عبد الله بن محمد بن إبراهيم أبو بكر بن أبي شيبة. المصنّف في الأحاديث والآثار. تحقيق: كمال الحوت. مكتبة الرشد. الرياض. 1409 هـ. 365/7. وأخرجه الحاكم. المستدرک على الصحيحين. رقم: 5228. 318/3. قال الزيلعي: حديث مرسل.



كثيراً ما يطلق سراح الأسرى بلا فدية مالية أو تبادل أسرى رحمة بهم وشفقة عليهم. حسب ما تقتضيه المصلحة. وقد مَنَّ النبي صلى الله عليه و سلم على عدد كبير من الأسارى. من ذلك:

1- مَنَّه صلى الله عليه وسلم على بقية أسرى بدر من لم يستطع أن يفتدي نفسه:

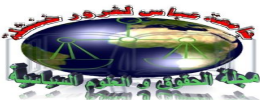
بعد أن انتصر رسول الله صلى الله عليه و سلم في غزوة بدر. وأسر المسلمون سبعين من المشركين. مَنَّ صلى الله عليه و سلم على من لم يستطع أن يفتدي نفسه. وهم الذين شفع لهم جبير بن مطعم وكان من الذين فاداهم النبي صلى الله عليه و سلم في بدر. فجاء إليه وهو يصلي المغرب. فسمعه وهو يقرأ بسورة الطور. فلما بلغ هذه الآيات: ﴿ ا مْخَلَقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ۝ ٣٥ أَمْ خَلَقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يَوقِنُونَ ۝ ٣٦ أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمُ الْمُصِيطِرُونَ ۝ ٣٧ ﴾ [الطور: 35-37]. قال: كاد قلبي أن يطير. فلما فرغ صلى الله عليه و سلم من صلاته كلمه في بقية الأسرى. فقال صلى الله عليه و سلم: « لو كان المطعم بن عدي حياً ثم كلمني في هؤلاء لنتنى لتركتهم له »^(١). وقد كانت للمطعم يد على النبي صلى الله عليه و سلم فأراد أن يرُدَّ هذا الجميل إليه؛ وذلك لما دخل في جواره صلى الله عليه و سلم راجعاً من الطائف إلى مكة. حينما لقي من أهل الطائف ما لقي من الأذى.

وقد مَنَّ الرسول صلى الله عليه و سلم على المطلب بن حنطب. وصيفي بن أبي رفاع. وأبي عزة الشاعر.

2- مَنَّه وَعَفُوهُ صلى الله عليه وسلم عن أسرى بني المصطلق:

في السنة الخامسة للهجرة كانت غزوة بني المصطلق وتسمى غزوة المريسيع. وانتصر فيها المسلمون وأسروا من بني المصطلق الكثير. فكان من بين الأسرى جويرة بنت الحارث بن أبي ضرار. وكان سيد قومه. وقد ذكرت عائشة رضي الله عنها سبب إعتاق أسرى وسبايا بني المصطلق. فعن عروة بن الزبير رضي الله عنه عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: « لما قسم رسول الله صلى الله عليه و سلم سبايا بني المصطلق وقعت جويرة بنت الحارث في السهم لثابت بن قيس بن شماس أو لابن عم له. وكاتبته على نفسها. وكانت امرأة حلوة ملاحه. لا يراها أحد إلا أخذت بنفسه. فأنت رسول الله صلى الله عليه و سلم تستعينه في كتابتها. قالت: فوالله ما هو إلا أن رأيته على باب حجرتي فكرهتها. وعرفت أنه سيرى منها ما رأيت. فدخلت عليه. فقالت: يا رسول الله. أنا جويرة بنت الحارث بن أبي ضرار سيد قومه. وقد أصابني من البلاء ما لم يخف عليك. فوقع في السهم لثابت بن قيس بن شماس أو لابن عم له. فكاتبته على نفسي. فجئتك أستعينك على كتابتي. قال: « فهل لك في خير من ذلك؟ ». قالت: وما هو يا رسول الله؟ قال

(١) - أخرجه البخاري. كتاب: المغازي: باب: بيان ذكر من شهد بدرا. رقم: 4024. ص: 679.



:« أقضي كتابتك وأتزوجك » قالت: نعم يا رسول الله قال: « قد فعلت ». قالت: وخرج الخبر إلى الناس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم تزوج جويرة بنت الحارث. فقال الناس: أصهار رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فأرسلوا ما بأيديهم. قالت: فلقد أعتق بتزويجه إياها مئة أهل بيت من بني المصطلق. فما أعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها ⁽¹⁾.

3- عفوه صلى الله عليه وسلم عن أسرى هوازن:

فقد أطلق النبي صلى الله عليه و سلم بلا مقابل سراح ستة آلاف أسير من سبي هوازن من النساء والصبيان والرجال في غزوة حنين. وقد روى الخبر أحمد في مسنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: « أن وفد هوازن أتوا رسول الله صلى الله عليه و سلم وهو بالجعرانة. وقد أسلموا. فقالوا: يا رسول الله، إنا أصل وعشيرة وقد أصابنا من البلاء ما لم يخف عليك. فامنن علينا. من الله عليك. فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: « أبناؤكم ونسأؤكم أحب إليكم أم أموالكم؟ » قالوا: يا رسول الله، خيرتنا بين أحسابنا وبين أموالنا. بل ترد علينا نسأؤنا وأبناؤنا. فهو أحب إلينا. فقال لهم صلى الله عليه و سلم: « أمأ ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم. فإذا صليت للناس الظهر. فقوموا. فقولوا: إنا نستشفع برسول الله إلى المسلمين. وبالمسلمين إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم. في أبنائنا ونسائنا. فسأعطيك عند ذلك وأسأل لكم ». فلما صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم بالناس الظهر قاموا. فتكلموا بالذي أمرهم به. فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: « أمأ ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم ». قال المهاجرون: وما كان لنا. فهو لرسول الله صلى الله عليه و سلم. وقالت الأنصار: وما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه و سلم ⁽²⁾.

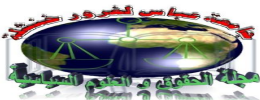
4- منته على رجال من قريش في الحديبية:

ومن رسول الله صلى الله عليه و سلم بغير فداء على ثمانين رجل من أهل مكة مسلحين هبطوا على النبي صلى الله عليه و سلم وأصحابه ٧ من جبل التنعيم عند صلاة الفجر ليقتلوهم. فأسرهم المسلمون وجيء بهم إلى النبي صلى الله عليه و سلم فخلّى سبيلهم وعفا عنهم جميعا. وفي ذلك نزل قوله جل ذكره: ﴿ وهو الذي كف أيديهم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم و كان الله بما تعملون بصيرا ﴾ [الفتح: 24] ⁽³⁾.

(١) - أخرجه أحمد. المسند. رقم: 26365.

(٢) - أخرجه أحمد. المسند. رقم: 7037. 612/11-613. وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن: والبيهقي في دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة. 194/5.

(٣) - ينظر تفصيل ذلك في صحيح مسلم. كتاب: الجهاد والسير. باب: غزوة ذي قرد وغيرها. رقم: 4679. ص: 811. ومسند أحمد. رقم: 12227. وسنن أبي داود. كتاب: الجهاد. باب: في المن على الأسير بغير فداء. رقم: 2688.



5- مَنَّهُ وعفوه صلى الله عليه وسلم عن ثُمَامَةَ بنِ أُنَـال:

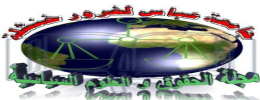
ونمضي مع عفوه صلى الله عليه و سلم لنقف مع هذه الحالة الفريدة في الأسر: العجيبة في الحلم والصبر. والرحمة والعفو وهي قصة ثُمَامَةَ بنِ أُنَـال - سيد بني حنيفة - عندما أسرته خيل المسلمين فجاءوا به أسيرا وربطوه في سارية من سواري المسجد. وقد أخرج قصته الشيخان عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُنَـالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: « مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ » فَقَالَ: عِنْدِي خَيْرٌ يَا مُحَمَّدُ، إِنْ تَقَتَّلْنِي تَقَتَّلَ ذَا دَمٍ، وَإِنْ تَنْعَمَ تُنْعَمَ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتُ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ مِنْهُ مَا شِئْتُ، فَتَرَكَ حَتَّى كَانَ الْعَدُوُّ، ثُمَّ قَالَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ » قَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ، إِنْ تَنْعَمَ تُنْعَمَ عَلَى شَاكِرٍ، فَتَرَكَهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْعَدُوِّ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ » فَقَالَ: عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ » فَأَنْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَاعْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ، فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهَكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ، فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ، فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ إِلَيَّ، وَإِنَّ خَيْلَكَ أَخَذْتَنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمَرَةَ، فَمَاذَا تَرَى؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: صَبَوْتُ، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَسْلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ، وَلَا وَاللَّهِ، لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةٌ حِنْطَةٍ، حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ⁽¹⁾.

وانصرف ثُمَامَةُ بنِ أُنَـال إلى بلده، ومنع الحمل إلى مكة فجهدت قريش، فكتبوا إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم يسألونه بأرحامهم إلا كتب إلى ثُمَامَةَ يخلي لهم حمل الطعام، ففعل ذلك رسول الله، ولما ظهر مسيلمة وقوي أمره أرسل رسول الله صلى الله عليه و سلم فرات بن حيان العجلي إلى ثُمَامَةَ في قتال مسيلمة وقتله.

6- تعامله صلى الله عليه وسلم مع أكيدر ملك دومة الجندل:

لم يكن من أخلاق النبي صلى الله عليه و سلم إذلال ملك أو رئيس قبيلة أو انتزاع ملك أحد أو سلب أموالهم أو سبي نسائهم، إنما كان القصد الأسمى الذي يبدو من مجموع سيرته هو

(1) - أخرجه البخاري، كتاب: المغازي، باب: وفد بني حنيفة، وحديث ثُمَامَةَ بنِ أُنَـال، رقم: 4372، ص: 741، ومسلم، كتاب: الجهاد، باب: ربط الأسير وحبس جوار المن عليه، رقم: 4589، ص: 782.



الرغبة الكبرى في إسلام الناس ودخولهم في دين الله طوعية لا كراهية. يشهد لهذا الهدي النبوي الأمّوذج اللآتي:

بعث النبي صلى الله عليه و سلم خالد بن الوليد رضي الله عنه إلى ملك دومة الجندل أكيدر بن عبد الملك السكوني وكان نصرانيًا. وأمره وجنوده قائلاً: « إِنْ قَدَرْتُمْ عَلَى أَخْذِهِ فَخُذُوهُ وَلَا تَقْتُلُوهُ. وَإِنْ لَمْ تَقْدِرُوا عَلَى أَخْذِهِ فَاقْتُلُوهُ ». وطمأن رسول الله صلى الله عليه و سلم خالدًا رضي الله عنه ببشارة نبوية أنه سيأخذه وهو: « يَصِيدُ الْبَقَرَ ». فكان كما قال صلى الله عليه و سلم. وأسره خالد رضي الله عنه. فلما أُتِيَ به إلى النبي صلى الله عليه و سلم سجد أكيدر لرسول الله صلى الله عليه و سلم. فأومأ إليه النبي صلى الله عليه و سلم بيده: « لا. لا. ». مرّتين. وصالحه على الجزية. وحقن دمه. وخلّى سبيله بعد أن كتب له كتاباً⁽¹⁾.

واللافت للنظر ذلك الكرم البالغ الذي تعامل به رسول الله صلى الله عليه و سلم مع أكيدر عندما وقع في يده أسيراً بعد تاريخ طويل من العداء والتحريض. فلم يُذِلّ صلى الله عليه و سلم كرامته. ولم يرُضَ منه السجود بين يديه. بل حقن دمه. واحترم زعامته. وصالحه صلحاً يحترم فيه المسلمون مصلحة أكيدر وقومه احتراماً بالغاً.

فهذه نماذج من عفو النبي صلى الله عليه و سلم ومَنّهُ على الأسرى. تُبين حسن تعامله صلى الله عليه و سلم معهم جماعات وأفراداً. فكان لذلك أثره الطيب في نفوسهم. فأدركوا سماحة الدين الذي يدعوهم إليه. كما رأوا عن كثب أخلاق رسول الله صلى الله عليه و سلم وكيفية تعامله مع أصحابه. فكان ذلك سبباً في إسلام كثير منهم. وبذلك حقق للنبي صلى الله عليه و سلم الهدف الأسمى الذي كان يصبو إليه.

المطلب الثاني: الفداء

يمثل هدي النبي صلى الله عليه و سلم في معاملة الأسرى سلسلة مترابطة تعبر عن تأسيس منظومة جديدة تبرز جوانب الرحمة والإنسانية في شريعة الإسلام. فليس المَنُّ والعفو هو السلوك الوحيد مع الأسرى - وإن كان الأغلب - فهناك إجراءات أخرى منها الفداء. وللفداء ثلاث صور جاءت في سنة النبي صلى الله عليه و سلم من خلال غزواته هي:

المفاداة بالمال - مبادلة الأسرى - تعليم أطفال المسلمين القراءة والكتابة.

وسأحاول تتبع هذه الصور من خلال مواقف وأحداث من السيرة النبوية الشريفة.

(1) - أخرج قصة أكيدر النسائي في السنن الكبرى. كتاب: السير. باب: عدد السرية. رقم: 8836. أحمد بن شعيب النسائي. السنن الكبرى. تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي. مؤسسة الرسالة. بيروت لبنان. 1421هـ/2001م : والبيهقي. السنن الكبرى. رقم: 18422.



الصورة الأولى: الفداء مقابل المال: وهو أن يتم الاتفاق على مبلغ من المال يدفعه الأسير إن كان معه، أو يدفعه له قومه، وقد ذكرت كتب الحديث والسيرة نماذج من مفاداة رسول الله صلى الله عليه و سلم للأسرى، من ذلك:

1- مفاداة أسرى سرية خلة:

فقد بعث النبي صلى الله عليه و سلم سريةً إلى وادي خلة بقيادة عبد الله بن جحش الأسدي رضي الله عنه وكان معه اثنا عشر رجلاً، ولم تخرج للقتال، وإنما خرجت لمعرفة أخبار قريش. ولما مرت غير لقريش تحمل زيباً وأدماً وجارة، وكان فيها عمرو بن الحضرمي، وعثمان ونوفل ابنا عبد الله بن المغيرة، والحكم بن كيسان مولى بني المغيرة. فرأى المسلمون قتالهم اجتهداً منهم فرمى أحدهم عمرو بن الحضرمي فقتله، وأسرُوا عثمان والحكم، وأفلت نوفل، ثم رجعوا إلى المدينة ومعهم العير والأسيرين، وهما أول أسيرين في الإسلام، فأنكر عليهم النبي صلى الله عليه و سلم فعلهم، وبعد ذلك فادى النبي صلى الله عليه و سلم عثمان والحكم، وبعثت قريش في فدائهما وقبل رسول الله صلى الله عليه و سلم الفداء فأسلم الحكم بن كيسان، وأما عثمان بن عبد الله فمات بمكة كافراً⁽¹⁾.

2- فداء أسرى بدر:

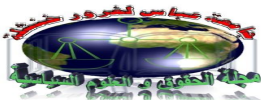
بعد العتاب الذي نزل في أسرى بدر، أذن الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه و سلم أن يأخذ الفدية من يستطيع أن يدفعها، قال ابن عباس رضي الله عنهما: « لما كان يوم بدر أُسِر سبعة، فجعل النبي صلى الله عليه و سلم فداء كل واحدٍ أربعين أوقية ذهباً »⁽²⁾، وقد فصل الواقدي المبالغ التي دُفعت في الأسرى، فتراوحت بين ألف وأربعة آلاف درهم، أخذ أربعة آلاف درهم عن المطلب بن أبي وداعة في فداء أبيه، ومثلها في فداء أبي عزيز بن عمير، والوليد بن عقبة، والحارث بن وجزة، وافتدى المنذر بن أبي وداعة بألفين، وافتدى عبد الله بن السائب بألف درهم، فجعل رسول الله فداء الأسرى كل على قدر ماله⁽³⁾.

وافتدى رسول الله صلى الله عليه و سلم من عمه العباس رضي الله عنه وابني عمه عقيل ونوفل، وقد استأذن رجال من الأنصار النبي صلى الله عليه و سلم أن يترك فداء العباس.

(1) - أخرج قصة سرية خلة: عبد الملك بن هشام المعافري، السيرة النبوية، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي بيروت، 1410هـ / 1990م، 601/2؛ ومحمد بن سعد، الطبقات الكبرى، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان، 1417هـ / 1996م، 253/2؛ والبيهقي، دلائل النبوة، 17/3.

(2) - أخرجه أبو نعيم، دلائل النبوة، بإسناد حسن، أحمد بن عبد الله أبو نعيم الأصبهاني، دلائل النبوة، تحقيق: محمد رواس قلعه جي، دار النفائس، بيروت لبنان، ط: 4، 1419هـ / 1999م، 477/2.

(3) - ينظر: الواقدي، المغازي، 129/1، و138-141.



فلم يأذن لهم. وقال صلى الله عليه و سلم: « واللّٰه لا تذرون منه درهما »⁽¹⁾. فلم يقبل. ودفع العباس بن عبد المطلب مائة أوقية. ودفع عقيل بن أبي طالب ثمانين أوقية. وقد دفعها له العباس. وفي ذلك دليل على أن أحكام الدين لا تعرف محاباة ولا استثناءات.

3- فداء أبي العاص بن الربيع:

وكان في أسرى بدر أبو العاص بن الربيع زوج زينب بنت الرسول صلى الله عليه و سلم وسلم. وهو ابن أخت السيدة خديجة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه و سلم. فلما بعثت قريش في فداء الأسارى. بعثت زينب رضي الله عنها في فداء أبي العاص زوجها بقلادة لها كانت خديجة أدخلتها معها. فلما رآها الرسول صلى الله عليه و سلم رَقَّ لها رقة شديدة وقال: « إن رأيتم إن تطلقوا لها أسيرها وتردوا عليها الذي لها فافعلوا » فأطلقوا لها أسيرها وردوا القلادة⁽²⁾.

فهذا الموقف من رسول الله صلى الله عليه و سلم ليس دافعه محاباة صهره. وإنما أثار رؤية قلادة زوجته خديجة رضي الله عنها في نفسه مشاعر وذكريات طيبة. فأراد أن يظل أثر من زوجته لدى ابنته. والملاحظ أن النبي صلى الله عليه و سلم لم يلزم أصحابه برد القلادة. بل خيّرهم فقبلوا ذلك.

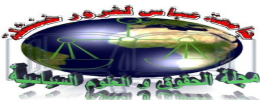
الصورة الثانية: مبادلة الأسرى

وذلك بفداء أسرى المسلمين بأسرى الأعداء. وقد ذهب جمهور الفقهاء إلى جواز ذلك مستدلين بقول النبي صلى الله عليه و سلم: « فكّوا العاني وأطعموا الجائع وعودوا المريض ». ولأنّ في المفاداة تخليص المسلم من عذاب الكفّار والفتنة في الدّين. وإنقاذ المسلم أولى من إهلاك الكافر.

قال الحافظ ابن حجر: « ولو كان عند المسلمين أسارى وعند المشركين أسارى واتفقوا على المفاداة تعينت »⁽³⁾.

وقد وردت أدلّة كثيرة من سيرة النبي صلى الله عليه و سلم تفيد مشروعية مفاداة الأسرى المسلمين بأسرى الأعداء. أذكر منها ما يلي:

(1) - أخرجه البخاري. كتاب: المغازي. باب: 12. رقم: 4018. ص: 678.
(2) - أخرجه أحمد. المسند. رقم: 26362. وأبوداود. السنن. كتاب: الجهاد. باب: في فداء الأسير بالمال. رقم: 2692.
(3) - أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. فتح الباري بشرح صحيح البخاري. تحقيق: عبد العزيز بن باز. دار الفكر للطباعة والنشر. بيروت لبنان. 1416هـ/1996م. 6 / 167.



1- مبادلة عمرو بن أبي سفيان من أسرى بدر بسعد بن أكال:

قال ابن إسحاق: « حدثني عبد الله بن أبي بكر. قال: قيل لأبي سفيان: افدِ عمراً ابنك ؛ قال: أجمع علي دمي ومالي؛ قتلوا حنظلة، وأفدي عمراً، دعوه في أيديهم بمسكوه ما بدا لهم. قال: فبينما هو كذلك محبوس بالمدينة عند رسول الله صلى الله عليه و سلم ، إذ خرج سعد بن النعمان بن أكال، أخو بني عمرو بن عوف معتمراً، وكان شيخاً مسلماً، فعدا عليه أبو سفيان بن حرب بمكة فحبسه بابنه عمرو، ومشى بنو عمرو بن عوف إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فأخبروه خبره وسألوه أن يعطيهم عمرو بن أبي سفيان فيفكوا به صاحبهم، ففعل رسول الله صلى الله عليه و سلم فبعثوا به إلى أبي سفيان، فخلى سبيل سعد »⁽¹⁾.

2- مبادلة أسيرين من قريش بصحابيين:

كان ذلك في سرية عبد الله بن جحش رضي الله عنه، وقد سبق ذكر قصة تلك السرية، والمهم في هذا المقام أن قريشاً بعثت في فداء أسيريهما، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: « لا نفديكم وهما حتى يقدم صاحبانا - يعني سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان - فإننا نخشاكم عليهما فإن تقتلوهما نقتل صاحبيكم ». فقدم سعد وعتبة فأفادهما رسول الله صلى الله عليه و سلم⁽²⁾.

3- فداء رجلين من المسلمين برجلٍ من المشركين من بني عقيل:

عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: « كَانَتْ ثَقِيفُ حُلَفَاءَ لِبَنِي عُقَيْلٍ، فَأَسْرَتْ ثَقِيفُ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَسْرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ، وَأَصَابُوا مَعَهُ الْعَضْبَاءَ (ناقة لرجل من بني عقيل). فَأَتَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْوَتَاقِ؛ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: بِمَ أَخَذْتَنِي؟ وَبِمَ أَخَذْتَ سَابِقَةَ الْحَاجِّ؟ فَقَالَ: أَخَذْتُكَ بِجَرِيرَةِ حُلَفَائِكَ ثَقِيفٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهُ، فَنَادَاهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ؛ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ رَحِيمًا رَفِيقًا، فَرَجَعَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ، قَالَ: لَوْ قُلْتَهَا وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ أَفْلَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَنَادَاهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: إِنِّي جَائِعٌ فَاطْعِمْنِي، وَظَمَانٌ فَاسْقِنِي، قَالَ: هَذِهِ حَاجَّتُكَ، فَفُدِيَ بِالرَّجُلَيْنِ »⁽³⁾.

(1) - ابن هشام، السيرة النبوية، 292/2-293.

(2) - ابن هشام، السيرة النبوية، 246/2؛ وابن سعد، الطبقات، 253/2؛ والبيهقي، دلائل النبوة، 17/3.

(3) - أخرجه مسلم، كتاب: النذر، باب: لا وفاء لنذر في معصية، ولا في ما لا يملك العبد، رقم: 4245، ص: 720.



4- فداء أناس من المسلمين جارية فزارية:

أخرج مسلم في صحيحه عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه قال: غزونا فزارة وعلينا أبو بكر. أمره رسول الله صلى الله عليه و سلم. فلما كان بيننا وبين الماء ساعة أمرنا أبو بكر. فعرسنا ثم شئن الغارة. فورد الماء فقتل من قتل وسبى من سبى. وانظر إلى عنق الناس فيهم الذراري. فخشيت أن يسبقوني إلى الجبل فرميت بسهم بينهم وبين الجبل. فلما رأوا السهم وقفوا وجئت بهم أسوقهم وفيهم امرأة من بني فزارة. عليها قشع (جلد يابس) من آدم معها ابنة لها من أحسن العرب. فقدمنا المدينة وما كشفت لها ثوبا. فلقيني رسول الله صلى الله عليه و سلم في السوق فقال: « يا سلمة هب لي المرأة ». فقلت: يا رسول الله لقد أعجبتني وما كشفت لها ثوبا. ثم لقيني رسول الله صلى الله عليه و سلم من الغد في السوق. فقال: « يا سلمة هب لي المرأة. لله أبوك ». فقلت: هي لك يا رسول الله. فوالله ما كشفت لها ثوبا. فبعث بها نبي الله صلى الله عليه و سلم إلى رجل من أهل مكة. ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا أسروا بمكة⁽¹⁾.

يدل هذان الحديثان صراحة على مشروعية مفاداة أسرى المسلمين بأسرى الأعداء من الحربين. حيث قام النبي صلى الله عليه و سلم بمفاداة جماعة من أسرى المسلمين كانوا في قبضة قريش جارية وقعت في قبضة المسلمين في بعض مغازيهم.

بل إن حديث عمران بن حصين يدل على أن المسلمين قاموا بأسر الرجل العقيلي. واقتياده إلى المدينة المنورة ليقوموا بمبادلته بالمسلمين الذين قامت ثقيف باختطافهما.

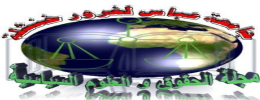
الصورة الثالثة: تعليم أطفال المسلمين القراءة والكتابة

ومن صور مفاداة الأسرى في هدي النبي صلى الله عليه و سلم. والذي يمثل سبقاً لم تعرفه البشرية من قبل: تكليف من كان يحسن القراءة والكتابة من أسرى المشركين في غزوة بدر. ممن لا يجد مალًا يفتدي به نفسه. تعليم أولاد المسلمين الكتابة. وقد نُقل إلينا هذا الخبر بإسناد صحيح فيما أخرج أحمد وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: « كان ناس من الأسرى لم يكن لهم مال. فجعل رسول الله صلى الله عليه و سلم فداءهم أن يعلموا أولاد الأنصار الكتابة »⁽²⁾.

ولا يخفى ما في قبول النبي صلى الله عليه و سلم تعليم القراءة والكتابة بدل الفداء - في وقت كان المسلمون أحوج إلى المال - من تقدير للعلم وأهميته في بناء الأمة. وبذلك يكون رسول الله صلى الله عليه و سلم أول من أسس لبرنامج محو الأمية. ونشر القراءة والكتابة.

(1) - أخرجه مسلم. كتاب: الجهاد. باب: التنفيل وفداء المسلمين بالأسارى. رقم: 4573. ص: 777.

(2) - أخرجه أحمد في المسند. رقم: 2216. 92/4. وقال محققوه: حديث حسن؛ وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى. رقم: 12626. 322/6. والحاكم في المستدرک. رقم: 2621. 152/2. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.



المطلب الثالث: قتل بعض الأسرى ألجأت له الضرورة

سبق أن ذكرنا أن أكثر تعامل النبي صلى الله عليه و سلم مع الأسرى كان المنّ عليهم وإطلاق سراحهم. يليه الفداء بصوره الثلاث كما أسلفنا. ولكن ثمة استثناء في التعامل مع بعض الأسرى. وهم أولئك الذين حاربوا الله ورسوله. وآذوا المؤمنين أذى كبيرا. فهم بمثابة مجرمي حرب لا يستحقون الرأفة والرحمة. فكان لا بد من قتلهم وتخليص الناس من شرهم. وقد نص الفقهاء على قتل الأسير إذا رأى الإمام مصلحة في قتله. قال الماوردي: « فمن علم منه قوة بأسه. وشدة نكايته. وأيس من إسلامه. وعلم ما في قتله من وهن قومه قتله من غير مُثْلَة »⁽¹⁾ بالرجوع إلى مصادر السيرة النبوية نجد أن عددَ مَنْ أَمَرَ النبي صلى الله عليه و سلم بقتلهم من الأسرى محدود جداً لم يتعدَّ عدة أفراد. إذا استثنينا قتل يهود بني قريظة. وقد كان لقتل كل أسير ما يبرره. وهو ما سنتناوله في هذا المطلب.

1- مقتل النضر بن الحارث:

كان النضر من وقع في الأسر يوم بدر. وبعد المعركة قفل رسول الله صلى الله عليه و سلم عائداً إلى المدينة ومعه الأسرى. فلما وصل إلى منطقة الصفراء أخرج النضر من بين الأسرى وأمر علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن يضرب عنقه⁽²⁾. وكان النضر حامل لواء المشركين يوم بدر. وكان قبلها من أكابر المجرمين في مكة. كاد الإسلام والمسلمين طويلاً. وأذى رسول الله صلى الله عليه و سلم كثيراً.

2- مقتل عقبة بن أبي معيط:

وهذا شيطان من شياطين الكفر في مكة. وكان من أشد الناس عداوة لرسول الله صلى الله عليه و سلم. وهو من وضع سلى الجزور على ظهر النبي صلى الله عليه و سلم وهو ساجد. ووضع رجله على عنق رسول الله صلى الله عليه و سلم وهو ساجد. وله تاريخ حافل بالجرائم. فلما وصل جيش المسلمين المنتصر في بدر إلى عرق الظبية. أمر رسول الله صلى الله عليه و سلم عاصم بن ثابت رضي الله عنه أن يضرب عنق ذلك المجرم⁽³⁾.

3- مقتل أبي عزة الشاعر:

وكان قد وقع في الأسر يوم بدر فمنَّ عليه رسول الله صلى الله عليه و سلم بعد أن شكوا الفقر وكثرة العيال. وتعهد أن لا يقاتل ولا يظاهر على المسلمين أحداً. ولكنه نقض

(1) - الماوردي. الأحكام السلطانية. ص: 167 : الفراء. الأحكام السلطانية. ص: 141.

(2) - ينظر: ابن هشام. السيرة النبوية. 285/2 : ابن كثير. البداية والنهاية. 324/3.

(3) - ينظر في مقتل عقبة بن أبي معيط: ابن هشام. السيرة النبوية. 285/2 : والمستدرك للحاكم. كتاب: الجهاد. باب: اختيار أحوط الأمرين في أمر. رقم: 2618. وإسناده صحيح.



العهد. وخرج مع قريش في غزوة أُحُدٍ وراح يستنفر الناس ويحرضهم بأشعاره على قتال رسول الله صلى الله عليه و سلم. فلما أُسر وجيء به إلى النبي صلى الله عليه و سلم. طمع في المنّ وشكا فقره وكثرة عياله. وتعهّد أن لا يعود لقتال المسلمين مرة أخرى. فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم: « والله، لا تمسح عارضيك بمكة بعدها. وتقول: خدعت محمدا مرتين. لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين ». وأمر الزبير بن العوام رضي الله عنه بضرب عنقه ⁽¹⁾.

4- مقتل أسرى بني قريظة:

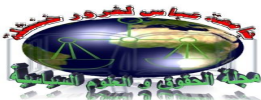
للوقوف على ملابسات الحادثة، يحسن معرفة أسبابها؛ فقد عقد النبي صلى الله عليه و سلم معاهدة مع اليهود ومنهم بني قريظة. توجب السلم بين المسلمين واليهود. وحماية المدينة. وتمنع اليهود من التعامل مع قريش أو التحالف معهم. وظلت تلك المعاهدة سارية المفعول مدة خمس سنوات. ثم كانت غزوة الأحزاب التي خالفت فيها قبائل غطفان وأشجع وأسد وفزارة وبني سليم مع قريش. وأحاطوا بالمدينة في عشرة آلاف مقاتل. هنالك نقض بنو قريظة عهدهم مع رسول الله صلى الله عليه و سلم. وتحالفوا مع قريش ⁽²⁾.

كان من المتوقع بعد هذا الحصار وشدة هذا البلاء أن ينضم يهود بني قريظة إلى صفوف المسلمين ضد القوات الزاحفة على المدينة بناءً على نصوص المعاهدة المبرمة بين الفريقين. لكن الذي حدث هو العكس تماماً! فلم تكتفِ بنو قريظة بمجرد السلبية، ولكن فوجئ المسلمون بهم يخونونهم في أخطر أوقات محنتهم. ولم يرعوا للعهود حرمة. في سبيل التعجيل بسحق المسلمين والقضاء عليهم قضاءً تاماً. فقد كان هدفهم من كل هذا هو استئصال شأفة المسلمين وإبادتهم كلياً.

وبعد حصارٍ قاسٍ أنزل الله تعالى نصره على عباده المؤمنين. ﴿ و رد الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيرا و كفى الله المؤمنين القتال و كان الله قويا عزيزا ﴾ [الأحزاب: ٢٥]. واندحر ذلك التحالف الوثني اليهودي. ورجع النبي صلى الله عليه و سلم إلى بيته. ونزع عنه لباس الحرب. فأتاه جبريل عليه السلام. وأمره أن يسير إلى بني قريظة. عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها. قَالَتْ: « فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْخَنْدَقِ وَضَعَ السِّلَاحَ فَاعْتَسَلَ فَاتَّاهُ جِبْرِيلُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْعُبَارِ. فَقَالَ: وَضَعْتَ السِّلَاحَ وَاللَّهِ مَا وَضَعْنَاهُ إِخْرَجَ إِلَيْهِمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَأَيْنَ ؟ فَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ فَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَنَزَلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

(١) - ينظر في تفصيل قصة أسر أبي عزة الشاعر وقتله: ابن هشام، السيرة النبوية، 301/2، 68/3 : وابن كثير، البداية والنهاية، 3/ 423/4، 331.

(٢) - ينظر: ابن هشام، السيرة النبوية، 166/3-167.



الله عليه وسلم الْحُكْمَ فِيهِمْ إِلَى سَعْدٍ. قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ. وَأَنْ تُسَبَّى الذَّرِيَّةُ وَالنِّسَاءُ وَتُقَسَّمْ أَمْوَالُهُمْ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»⁽¹⁾.

ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأسارى فجمعوا في دار رملة بنت الحارث. وقيل: دار أسامة بن زيد. وأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن تحفر لهم الخنادق في سوق المدينة. ثم بعث إليهم فجاء بهم أرسالا تضرب أعناقهم في تلك الخنادق ويلقون فيها. وكانوا أربعمائة رجل على الأرجح⁽²⁾.

تلك هي الحالات الاستثنائية التي اضطر فيها نبي الرحمة صلى الله عليه وسلم إلى قتل الأسرى. وقد استحق أصحابها تلك العقوبة القاسية. لأنهم اقترفوا جرائم بشعة. وخيانات عظمى. لا يمكن التسامح معها.

المطلب الرابع: هديه صلى الله عليه وسلم في التعامل مع السبايا

وما يلحق بهدي النبي صلى الله عليه وسلم في معاملة الأسرى ما ورد في شأن تصرفه مع السبايا. وهو ما سنبينه في هذا المطلب.

لقد أظهر النبي صلى الله عليه وسلم صورة رائعة من صور صيانة المرأة في الحروب مغايرة تماما للممارسات الأمم السابقة. حيث كانت عرضة للاغتصاب والإهانة والاسترقاق. وهذه الممارسات عادت إلى الظهور في أبشع صورها في حروب العصر الحديث. فرأينا امتهاتها واغتصابها بما لا يحتاج إلى دليل. أما الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم فقد نهى عن امتهان النساء. أو الاعتداء على أعراض مخالفه من المشركين. بل تعامل معهن بأخلاق عالية. وإليك هذه النماذج من معاملته صلى الله عليه وسلم للسبايا.

1- فقد أكرم صلى الله عليه وسلم بنت حاتم الطائي واسمها "سُقَّانة" عندما رآها في السبي ومنَّ عليها وأعطاه العطايا وأمرها باللحاق بأخيها "عدي". وكان ذلك سببا في عودته مسلما. وقد حكى عدي بن حاتم رضي الله عنه ذلك فقال: «جَاءَتْ خَيْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا بِعَقْرَبٍ فَأَخَذُوا عَمَّتِي وَنَاسًا. فَلَمَّا اتَّوَّا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَفُّوا لَهُ قَالَتْ عَمَّتِي: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَأَى الْوَافِدُ. وَأَنْقَطَعَ الْوَلَدُ. وَأَنَا عَجُوزٌ كَبِيرَةٌ مَا بِي مِنْ خِدْمَةٍ. فَمَنْ عَلَى مِنَ اللَّهِ عَلَيْكَ. قَالَ: مَنْ وَافِدُكَ؟ قَالَتْ: عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ قَالَ: الَّذِي فَرَّ مِنْ

(1) - أخرجه البخاري. كتاب: المغازي. باب: مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب... رقم: 4122. ص: 698. ومسلم. كتاب: الجهاد والسير. باب: جواز قتال من نقض العهد... رقم: 4598. ص: 785.

(2) - أخرجه أحمد. المسند. رقم: 25097. والترمذي. السنن. كتاب: السير. باب: ما جاء في النزول على الحكم. رقم: 1586. وقال: حديث حسن صحيح.



اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَالَتْ: فَمَنْ عَلَيَّ قَالَتْ: فَلَمَّا رَجَعَ وَرَجُلٌ إِلَى جَنْبِهِ نَرَى أَنَّهُ عَلَيَّ قَالَ: سَلِيهِ حِمْلَانًا قَالَ: فَسَأَلْتُهُ فَأَمَرَ لَهَا «⁽¹⁾».

وقصة أسر أخت عدي فيها دلالات أهمها أن المنهج الأخلاقي كان يهيمن على صاحب الرسالة صلى الله عليه و سلم في تعاطيه مع الأسرى. فهو لم يكتف بالإن على تلك المرأة بل أكرمها وحملها من العطايا ما يكفيها. وغاية ما يطمح به الأسير أن ينجو من الأسر. وهذا كان مطمح تلك الأسيرة فنبهها علي بن أبي طالب رضي الله عنه كي تطلب العطاء من رسول الله صلى الله عليه و سلم. ففعلت. وأكرمها النبي صلى الله عليه و سلم ليسجل بذلك فضيلة لم تعهد لأسير في الأرض. وكان لهذه الأخلاقيات أثرها في إسلام عدي بن حاتم رضي الله عنه بعد ذلك .

2- وأسرت "جويرية بنت الحارث بن ضرار" رضي الله عنها. ثم تزوجها رسول الله صلى الله عليه و سلم. وأطلق المسلمون أسرى بني المصطلق كرامة لهذا الزواج الذي ارتقت بسببه جويرية رضي الله عنها الى مستوى أمهات المؤمنين رضوان الله عليهن كما مر بنا.

3- وتزوج رسول الله صلى الله عليه و سلم " صفية بنت حيي بن أخطب " رضي الله عنها. حيث وقعت في السبي في غزوة خيبر في سهم دحية الكلبي رضي الله عنه. فجاء رجل الى النبي صلى الله عليه و سلم فقال: « يا نبي الله أعطيت دحية صفية بنت حيي سيدة قريظة والنضير لا تصلح إلا لك » قال: « ادعوه بها » فجاء بها فلما نظر إليها رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: « خذ جارية من السبي غيرها » قال: فاعتقها النبي صلى الله عليه و سلم وتزوجها⁽²⁾. ورفعها إلى مستوى أمهات المؤمنين وهي مازالت قريبة العهد باليهودية حيث قالت: « وكان رسول الله صلى الله عليه و سلم أبغض الناس إليّ قتل زوجي وأخي وأبي. فما زال يعتذر ويقول: « إن أباك ألّب علي العرب وفعل وفعل » حتى ذهب ذلك من نفسي»⁽³⁾.

فلم تكن غزواته صلى الله عليه و سلم مثل الحروب السابقة أو اللاحقة. والتي تشهد غالباً الاعتداء على النساء واغتصابهن وتشريدن. وتلك سلوكات أبعد ما تكون عن أخلاق الإسلام التي تدعو لتجنيب المستضعفين من النساء والأطفال والشيوخ والرهبان ويلات الحروب والافتتال. كما ثبت في وصايا رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى جيوشه حين كان يرسلهم لقتال الأعداء.

(1) - أخرجه أحمد : المسند. رقم: 18260. والترمذي. السنن. كتاب: التفسير. باب: ومن سورة فاتحة الكتاب. رقم: 3186. وابن حبان في صحيحه. رقم: 183/16. 7206.

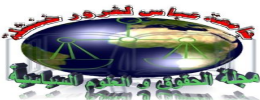
(2) - أخرجه البخاري. كتاب: الصلاة. باب: ما يذكر من الفخذ. رقم: 371. ص: 66. ومسلم. كتاب: النكاح. باب: فضيلة إعاقه أمته ثم يتزوجها. رقم: 3497. ص: 600.

(3) - أخرجه ابن حبان في صحيحه. كتاب: المزارعة. باب: الزجر عن المخابرة والمزارعة. رقم: 5199. وإسناده صحيح.



خاتمة:

- بعد هذه الوقفة المتأنية مع موضوع: « هدي النبي صلى الله عليه و سلم في التعامل مع الأسرى ». أعود لأخص أهم النتائج التي خلصت إليها. وسأسوقها في شكل نقاط:
- تبين أن الأسر مشروع بنص الكتاب والسنة وإجماع الأمة. وكل ذلك مفصل في أحكام الأسر والأسارى لدى الفقهاء .
 - الغرض والحكمة من الأسر: كسر شوكة العدو. ودفع شره. وإبعاده عن ساحة القتال. لمنع فاعليته وأذاه. ولِيُمكن افتكاك أسرى المسلمين به.
 - ليس المقصود من الأسر إهانة الأسير أو إذلاله. بل عُدَّ أحد الفئات الضعيفة التي تستحق العناية والإحسان. شأن المسكين واليتيم.
 - تبين أن تعامل النبي صلى الله عليه و سلم مع الأسرى كان قائماً على التلطف معهم وترغيبهم في الإسلام. ولذلك حافظ على حقوقهم المادية: من طعام وشراب وكسوة وإيواء. كما حافظ على حقوقهم المعنوية: فلم يكرههم على تغيير عقيدتهم. ونهى عن التفريق بين الأسير وأهله في الأسر. كما نهى عن ضرب الأسير وإذلاله. والتمثيل به. وبذلك أحاط النبي صلى الله عليه و سلم الأسرى بعناية خاصة. وعاملهم معاملة حسنة تليق بإنسانيتهم. وهو ما لم تَرُقْ إليه تشريعات وأحكام الأسرى قديماً وحديثاً. فكانت تلك المعاملة سبباً في إقناع كثير من الأسرى بالإسلام.
 - اختلفت صور تعامل النبي صلى الله عليه و سلم مع الأسرى. فكان المَنُّ والعفو عنهم هو الغالب في التعامل معهم. فكان لذلك أثره الطيب في نفوسهم. فأدركوا سماحة الدين الذي يدعوهم إليه. كما رأوا عن كثب أخلاق رسول الله صلى الله عليه و سلم وكيفية تعامله مع أصحابه. فكان ذلك سبباً آخر في إسلام كثير منهم.
 - لم يكن المَنُّ والعفو هو السلوك الوحيد مع الأسرى. وإن كان الأغلب. فهناك إجراء آخر هو الفداء. وله ثلاث صور هي: المفاداة بالمال - مبادلة الأسرى - تعليم أطفال المسلمين القراءة والكتابة. ويمثل الموقف الثالث سبقاً في التعامل مع الأسرى. وبذلك يكون رسول الله صلى الله عليه و سلم أول من أسس لبرنامج محو الأمية. ونشر القراءة والكتابة.
 - هناك استثناء في التعامل مع بعض الأسرى من آذى الله ورسوله. وارتكب جرائم شنيعة لم يستطع النبي الرحمة صلى الله عليه و سلم التسامح معها والتجاوز عنها. فحكم عليهم بالقتل. وبذلك طهر الأرض من إفسادهم. وأراح المؤمنين من شرورهم.



- أما عن هديه صلى الله عليه و سلم في التعامل مع السبايا؛ فقد أظهر النبي صلى الله عليه و سلم صورة رائعة من صور صيانة المرأة في الحروب مغايرة تماماً لممارسات الأمم السابقة. فمنه صلى الله عليه و سلم عن امتهان النساء، أو الاعتداء عليهن، بل تعامل معهن بأخلاق عالية، وصلت إلى حد أن يعتق أسيرتين ويتزوجهما، فرفعهما إلى مقام أمهات المؤمنين، وكفى بذلك شرفاً وكرامة.

تلك أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث، سائلاً الله عز وجل أن أكون قد وقفت في ذلك.. وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

